

مسودة

مشروع نظام رقم () لسنة ٢٠٢٢ نظام معدل لنظام بدل خدمات فحص الشاحنات والصهاريج بالأشعة في المراكز الحدودية

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام بدل خدمات فحص الشاحنات والصهاريج بالأشعة في المراكز الحدودية لسنة ٢٠٢٢) ويقرأ مع النظام رقم (٣) لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه فيما يلي بالنظام الأصلي نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ - يعدل النظام الأصلي بإلغاء كلمة (الحدودية) أينما وردت فيه والاستعاضة عنها بكلمة (الجمركية).

المادة ٣ - يلغى نص المادة (٢) من النظام الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:

المادة (٢):

تستوفي دائرة الجمارك لحساب الخزينة العامة على متن البيان الجمركي ولمرة واحدة بدل مقداره (١٠) عشرة دنائير عند فحص أي من المركبات المحملة بالبضائع (شاحنات، صهاريج، ناقلات وغيرها) بواسطة الأشعة (X-Ray) في المراكز الجمركية الداخلية والحدودية.

المادة ٤ - يعدل النظام الأصلي بإضافة المادة (٣) إليه بالنص التالي وإعادة ترقيم المادة (٣) الواردة فيه لتصبح المادة (٤) منه:

المادة (٣):

أ- يستثنى من دفع البديل المقرر في المادة (٢) من هذا النظام ما يلي:

- ١- الشاحنات الفارغة المارة في المراكز الجمركية.
 - ٢- صهاريج نقل المياه والنضح الممتلئة او الفارغة.
 - ٣- قلابات وشاحنات نقل الاتربة المحملة او الفارغة.
 - ٤- أي مركبات لا يتم تنظيم بيانات جمركية بمحتوياتها.
- ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة، يستوفي بدل الفحص في حال تم تنظيم ضبط جمركي بمحتويات أي من هذه المركبات ويستوفي مع الرسوم والضرائب والغرامات المتحققة على تنظيم هذا الضبط.

معلومات التشريع موضوع التشاور الإلكتروني

١. اسم التشريع المقترح
 - مسودة نظام معدل لنظام بدل خدمات فحص الشاحنات والصهاريج بالأشعة في المراكز الحدودية.
٢. المديرية / الجهة المعنية
 - مديرية الاتصالات والسيطرة.
 - مديرية الشؤون القانونية.
٣. الهدف من التشريع
 - لتسهيل حركة دخول وخروج البضائع من وإلى المراكز الجمركية الداخلية وإخضاع بعض المواد السائبة إلى الفحص عن طريق الأجهزة (X-Ray).
٤. الأسباب الموجبة
 - وضع النصوص لغايات تنظيم عملية خضوع الشاحنات والصهاريج إلى الفحص عن طريق الأشعة، بالإضافة إلى النص على الإستثناءات من دفع البديل المقرر لعملية الفحص.
٥. مدة التشاور:
 - (٣٠) يوم.
٦. التواريخ المستهدفة
 - أ. تاريخ النشر: ٢٠٢٢/٦/٣
 - ب. تاريخ الإغلاق: ٢٠٢٢/٧/٢
٧. الأسئلة المطلوب الإجابة عليها:
 - أية ملاحظات حول مسودة النظام.
٨. الجهات المستهدفة:
 - نقابة أصحاب شركات التخليص ونقل البضائع وشركات التخليص.
 - مستوردي البضائع.
٩. البريد الإلكتروني للردود:
 - Legal.affairs@customs.gov.jo